والأحزاب أبو رهم إما قال في بضع وإما قال في ثلاثة وخمسين أو اثنين وخمسين
رجلاً من قومي فركبنا سفينة فألقتنا سفينتنا إلى النجاشي بالحبشة
فوافقنا جعفر بن أبي طالب فأقمنا معه حتى قدمنا جميعاً فوافقنا النبي
صلى الله عليه وسلم حين افتتح خيبر وكان أناس من الناس يقولون لنا
يعني لأهل السفينة سبقناكم إلى الهجرة ودخلت أسماء بنت عميس وهي
ممن قدم معنا على حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم زائرة وقد كانت
هاجرت إلى النجاشي فيمن هاجر فدخل عمر على حفصة وأسماء عندها فقال
عمر حين رأى أسماء من هذه قالت أسماء بنت عميس قال عمر الحبشية هذه البحرية
هذه قالت أسماء نعم قال سبقناكم بالهجرة فنحن أحق برسول الله منكم
فغضبت وقالت كلا والله كنتم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يطعم
جائعكم ويعظ جاهلكم وكنا في دار أو في أرض البعداء البغضاء بالحبشة
وذلك في الله وفي رسوله وايم الله لا أطعم طعاماً ولا أشرب شراباً
حتى أذكر ما قلت للنبي صلى الله عليه وسلم وكنا نؤذى ونخاف وسأذكر ذلك
للنبي صلى الله عليه وسلم وأسأله والله لا أكذب ولا أزيغ ولا أزيد عليه
فلما جاء النبي صلى الله عليه وسلم قالت يا نبي الله إن عمر قال كذا وكذا قال فما
قلت له قالت قلت له كذا وكذا قال ليس بأحق بي منكم وله ولأصحابه هجرة
واحدة ولكم أنتم أهل السفينة هجرتان قالت فلقد رأيت أبا موسى وأصحاب
السفينة يأتوني أرسالاً يسألوني عن هذا الحديث ما من الدنيا شيء هم به
أفرح ولا أعظم في أنفسهم مما قال لهم النبي صلى الله عليه وسلم قال أبو
بردة قالت أسماء فلقد رأيت أبا موسى وإنه ليستعيد هذا الحديث مني

فصل

٢١

فصل كانت هجرة الحبشة أول هجرة في الإسلام وبعدها الهجرة
الكبرى إلى المدينة ثم حكم الهجرة باق إلى الآن متى وجد موجبها وهو
الفرار بالدين والعجز عن مقاومة المشركين أو الملحدين **ونقل**
القرطبي عن ابن العربي المالكي في بعض فوائده ومن يهاجر في سبيل
الله يجد في الأرض مراغماً كثيراً وسعة **فائدة** حسنة وأنا أوردها
على معنى ما ذكر مختصراً لبعض اللفظ قال رحمه الله قسم العلماء رحمهم الله تعالى
الذهاب في الأرض قسمين هرباً وطلباً فالأول ينقسم إلى ستة أقسام الأول
الخروج من دار الحرب وهي باقية مفروضة إلى يوم القيامة فإن بقي في دار الحرب
عصى ويختلف في حاله الثاني الخروج من أرض البدعة التي يعجز الإنسان
عن تغييرها الثالث الخروج من أرض غلب عليها الحرام فإن طلب الحلال فرض
على كل مسلم الرابع الفرار من الأذى في البدن رخصة من الله تعالى قال تعالى
مخبراً عن موسى فخرج منها خائفاً يترقب الخامس الخروج من البلاد
الوخيمة وقد أذن صلى الله عليه وسلم للعرنيين حين استوخموا المدينة
أن يخرجوا وقد استثني من ذلك الخروج من الطاعون لقيام الدليل عليه
السادس خوف الأذى في المال فإن حرمة مال المسلم كحرمة دمه والأهل
أوكد منه وأما قسم الطلب فينقسم قسمين طلب دين ودنيا فطلب الدين يتعدد
بتعدد أنواعه إلى تسعة أقسام الأول سفر العبرة لقوله تعالى أولم
يسيروا في الأرض فينظروا والثاني سفر الحج عند الاستطاعة وهو
فرض والأول ندب الثالث سفر الجهاد وله أحكامه الرابع سفر المعاش

Copyright © King Saud University